

Distr.: General

16 December 1999

Arabic

Original: French

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة

وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة الثامنة

المعقودة في المقر، بنيويورك،

في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد موراليس (إسبانيا)

المحتويات

البند ٨٩ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة.

..../

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: 2، Room DC2-750، Chief of the Official Records Editing Section, United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥

البند ٨٩ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (A/54/181 إلى 185، و A/54/73 و Add.1 و A/54/325).

١ - السيد دي سارام (سري لانكا)، رئيس اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، قدم التقرير السنوي الحادي والثلاثين للجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (A/54/325) وقال إن هذا التقرير يأتي مسبقاً بتقريرين دوريين (A/54/73 و Add.1)، ولكن مداخلته ستتعلق أساساً بالوثيقة A/54/325.

٢ - ومضى قائلاً إن اللجنة استفادت، على غرار السنوات السابقة، من تعاون حكومات الأردن وسوريا ومصر والممثلين الفلسطينيين. وفي الأردن ومصر، حصل ممثلو اللجنة الخاصة على شهادات أشخاص يعيشون في الأراضي المحتلة، إلى جانب عدد من الوثائق المكتوبة. وفي الجمهورية العربية السورية، جمعوا شهادات أشخاص لا يعيشون في الأراضي المحتلة ولكنهم ظلوا على صلة بسكان الجولان السوري المحتل. وأعرب المتكلم عن أسفه لكون السلطات الإسرائيلية رفضت الإذن لأعضاء اللجنة بالذهاب إلى الأراضي المحتلة. ومن المهم أن تتمكن اللجنة الخاصة من التوجه إلى الأراضي المحتلة لكي تتعرف مباشرة على الحالة السائدة هناك فيما يتعلق بحقوق الإنسان والحصول مباشرة على آراء السلطات الإسرائيلية بشأن القضايا المعروضة على اللجنة.

٣ - وقد أخطر الشهود الذين تم الاستماع إليهم من قبل اللجنة الخاصة بأهمية أقوالهم وأدلوها بشهاداتهم تحت القسم. وقد جمعت اللجنة شهادات لافئة للنظر من عدد من المواطنين الإسرائيليين المهتمين بالمسائل المتعلقة بحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. كما أنها حصلت أيضاً على مقتطفات من مقالات نشرت في الصحافة الإسرائيلية وفي الصحف الصادرة باللغة العربية في الأراضي المحتلة. وترد قائمة الوثائق الموضوعية رهناً إشارة للجنة الخاصة من قبل حكومتي الأردن وسوريا في التقرير، الذي يتضمن مرفقه أيضاً قائمة بوثائق أخرى هامة لم يدرج نصها في التقرير ولكن يمكن الاضطلاع عليها. ولا يشكل التقرير سوى جزء من مجموعة المعلومات التي تم الإدلاء بها للجنة الخاصة تحت القسم، وهي معلومات يمكن الاضطلاع عليها ضمن الملفات الموضوعية من قبل مدوني محاضر الجلسات التابعين للأمم المتحدة.

٤ - واستطرد قائلاً إن اللجنة قد تبادلت رسائل مع الأمين العام للأمم المتحدة ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لإثارة انتباههما إلى عدد من التوصيات المحددة الواردة في الفقرات الأخيرة من تقريرها لعام ١٩٩٨ المقدم إلى الجمعية العامة. وقد أعيد تأكيد هذه التوصيات في الفقرة ٢٦٤ من تقرير سنة ١٩٩٩. كما تبادلت اللجنة الخاصة رسائل مع منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية بشأن المسائل المتعلقة بالأراضي المحتلة.

٥ - وفيما يتعلق بالأراضي المحتلة في غزة والضفة الغربية والقدس الشرقية (الفقرات من ٢٥ إلى ٢١٥ من التقرير)، لاحظت اللجنة أن السلطات الإسرائيلية قد وضعت نظاما من القوانين والتنظيمات والإجراءات الإدارية يتميز بطابعه الجائر والتمييزي ضد الفلسطينيين. ويتناول الفصل الرابع مختلف المسائل التالية التي تعتبرها اللجنة مهمة على نحو خاص: '١' بناء مستوطنات سكنية جديدة وتوسيع المستوطنات القائمة، فضلا عن تشييد الطرق الالتفافية، وتجزئة الأراضي، والمشاكل الإيكولوجية المرتبطة ببناء المستوطنات، بالإضافة إلى التوتر والعنف الناجمين عن وجود المستوطنين، المزودين بأسلحة؛ و '٢' استخدام المياه، الذي يعطى فيه الامتياز للمستوطنين بدرجة كبيرة؛ و '٣' القيود المفروضة على بناء وتوسيع مساكن الفلسطينيين وهدم المنازل المشيدة أو الموسعة دون ترخيص مطلوب، وهو ترخيص يصعب جدا الحصول عليه؛ و '٤' القدس الشرقية، التي تخضع لقيود كبيرة، لا سيما فيما يتعلق بالإقامة، والتي تم تغيير حدودها البلدية، حيث شيدت مستوطنات داخل المدينة أو في حواها؛ و '٥' الاعتقال الإداري وظروف الاحتجاز، والتمديد التعسفي لفترة الاحتجاز، والأساليب المستخدمة في الاستجوابات، التي تتنافى مع اتفاقية مناهضة التعذيب، والتي شهد بها عدد من الأشخاص، لا سيما منهم مواطنون إسرائيليون؛ و '٦' العواقب الناجمة عن القيود المفروضة على تنقل الأشخاص في مجال العمالة والتجارة والتعليم والرعاية الطبية؛ و '٧' الآثار التي يخلفها الاحتلال المستمر لفترة مديدة على الأسر والأطفال.

٦ - وانتقل إلى الفصل الخامس المتعلق بالحالة في الجولان السوري الذي احتلته إسرائيل عام ١٩٦٧، و"ضمته" عام ١٩٨١. وقد اعتبر هذا "الضم" باطلا بطلانا تاما من قبل الجمعية العامة ومجلس الأمن. وقد أخطرت اللجنة بأن احتلال الجولان السوري قد شكل واحدا من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان. فالهوية والثقافة السوريتان لهذه الأراضي قد تعرضتا لتغيير خطير ومقصود، كما تم تغيير المناهج المدرسية من أجل تشويه الثقافة والتاريخ السوريين وتهميش إرث السوريين ولغتهم العربية على هذه الأرض. كما قد اتخذت إجراءات متعمدة لتغيير ديموغرافية الجولان المحتل، لا سيما عن طريق زيادة عدد المستوطنين وتوسيع المستوطنات القائمة.

٧ - وتطرق إلى المياه فقال إنها تظل مشكلة خطيرة في الجولان المحتل، فالسلطات الإسرائيلية تمارس سيطرة شديدة على الموارد المائية وتمنح امتيازات للمستوطنات على حساب السوريين، الذين هم مزارعون بدرجة أساسية. وتتميز فرص العمل بندرتها في الجولان، كما أن أسعار المنتوجات الزراعية منخفضة والضرائب مرتفعة. وتتسم الخدمات الصحية بكونها غير ملائمة، فيما يتم إخضاع السكان لتدابير الاعتقال والاحتجاز. التعسفين. أما العلاقات بين المستوطنين، المزودين بالأسلحة، وسكان الجولان السوريين فتتسم بالتوتر وبالعنف في حالات كثيرة، لا سيما عندما تكون المستوطنات واقعة بجوار القرى السورية. وتشكل الألغام الأرضية التي تم زرعها في جزء كبير من الجولان تهديدا خطيرا للسكان، ولم تقدم السلطات الإسرائيلية على إزالتها للحيلولة دون توسع القرى السورية. كما أن حرية التنقل مقيدة وتظل الأسر المقيمة على جانبي خط الحدود منفصلة عن بعضها وتجد صعوبة في التواصل.

٨ - إن الانطباع العام للأعضاء الثلاثة للجنة يبعث على القلق البالغ وقد تم التعبير عنه بإيجاز في الفقرات من ٢٥٣ إلى ٢٥٧ من التقرير. وترى اللجنة الخاصة أن على الجمعية العامة والأجهزة الأخرى ذات الصلة أن تواصل إيلاء كامل عنايتها للأراضي المحتلة، وأن تتخذ إجراءات محددة لتحسين الحالة العصبية التي تسود هذه الأراضي.

وتعتبر اللجنة من المهم أن تعيد التأكيد مرة أخرى هذه السنة، في الفقرة ٢٦٤ من تقريرها، على التوصيات التي كانت أوردتها ضمن نتائج تقريرها لعام ١٩٩٨.

٩ - وترى اللجنة أن الحالة في الأراضي المحتلة لا تستجيب من وجوه عدة للمتطلبات المعاصرة في مجال حقوق الإنسان، كما لا تستجيب لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة، وهي أحكام تنطبق على الأراضي المحتلة بموجب قرارات الجمعية العامة.

١٠ - وفي الختام، تطرق رئيس اللجنة الخاصة إلى عدد من الوقائع المشجعة، لا سيما منها استئناف عملية السلام في الفترة الأخيرة، وقرار المحكمة الإسرائيلية العليا القاضي بمنع اللجوء إلى عدد من أساليب الاستجاب، والتدابير المتخذة حديثاً من أجل تسهيل تنقل الأشخاص قليلاً، والاهتمام الذي يوليه عدد من الإسرائيليين لحالات حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. ويجدر الترحيب بذلك حتى وإن كانت الحالة في الأراضي المحتلة تظل في مجملها مدعاة للقلق.

١١ - السيدة ناصر (فلسطين): أعربت عن استيائها مرة أخرى من التأخر الحاصل في نشر التقرير المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال الذي يشكل أهمية بالغة بالنسبة لوفدها والمجتمع الدولي. ففي مشارف القرن الحادي والعشرين، تظل الصورة في الشرق الأوسط موصومة بالاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية، بما في ذلك القدس، وبالحالة المؤلمة التي يوجد فيها الشعب الفلسطيني. ولذلك فإن ولاية اللجنة الخاصة تظل تكتسي أهمية إلى أن يتم وضع حد للاحتلال الإسرائيلي.

١٢ - وإذا كان قد أحرز تقدم في الآونة الأخيرة في الحوار القائم بين الفلسطينيين والإسرائيليين في إطار عملية السلام، لا سيما التوقيع يوم ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ على مذكرة شرم الشيخ مع الحكومة الإسرائيلية الجديدة، فلا بد أن نلاحظ أن إسرائيل تواصل انتهاكها للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة والقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة. وقد تواصلت هذه الانتهاكات خلال الفترة قيد النظر، الشيء الذي أدى إلى خلق صعوبات كبيرة بالنسبة إلى الشعب الفلسطيني، وزاد من شدة ظروفه المعيشية، كما عرقل في العديد من الحالات قيام تنمية اقتصادية حقيقية. إن اللجوء المتكرر إلى الانتقام الجماعي، بما في ذلك هدم المنازل، ومحاصرة الأراضي، وفرض حظر التجول وغيرها من التقييدات الأخرى المفروضة على حرية تنقل الأشخاص والممتلكات، كل ذلك يشكل انتهاكا للحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني. وقد تواصلت أيضا عمليات الاحتجاز الإداري وتدابير الإزعاج وسوء المعاملة وضروب التعذيب المفروضة على السجناء الفلسطينيين.

١٣ - على أن من بين الانتهاكات التي لم تتوقف إسرائيل عن القيام بها خلال الفترة قيد النظر، تجدر الإشارة إلى تلك المتعلقة بالزرع غير الشرعي لمستوطنات سكنية في الأرض المحتلة. وتؤدي هذه الممارسات غير القانونية إلى انتهاكات عديدة للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، لا سيما مصادرة الأراضي والممتلكات لتشبيد المستوطنات والطرق الالتفافية، واستغلال الموارد الطبيعية وسرقتها ونقل أكبر عدد من المستوطنين الإسرائيليين إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، كما أن أفعال العنف التي يرتكبها المستوطنون المتطرفون تنشأ أيضا

عن هذه الأنشطة غير الشرعية. وبديهي أن الممارسات الإسرائيلية المتعلقة بالمستوطنات السكنية غير الشرعية تشكل جزءاً من الجهود الرامية إلى تغيير مركز الأرض المحتلة أو عدد من أجزائها وتغيير التركيبة الديموغرافية للأرض عن طريق خلق حالة واقعة على الأرض. وتمثل هذه الاستراتيجية جزءاً لا يتجزأ من الحملة الإسرائيلية الهادفة إلى تهويد القدس الشرقية المحتلة عن طريق إدخال تغييرات على مركزها القانوني، وعلى طابعها وتركيبها الديموغرافية. إن الأنشطة الاستيطانية ليست فحسب أنشطة غير قانونية وإنما تشكل أيضاً انتهاكاً للاتفاقات المبرمة بين الطرفين وستقضي على عملية السلام في حال استمرارها.

١٤ - واستطردت قائلة إن كل هذه الممارسات الإسرائيلية تمثل انتهاكات صارخة لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب التي تنطبق على مجموع الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس. ولقد جرى إعادة تأكيد سريان اتفاقية جنيف الرابعة مرارا في عدة قرارات صادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة وغيرهما من الأجهزة الأخرى التابعة للأمم المتحدة. ويجدر التذكير في هذا الصدد بمؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة المنعقد في الفترة الأخيرة بشأن التدابير المتعين اتخاذها من أجل فرض تطبيق الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفرض احترامها. وقد انعقد ذلك المؤتمر لأول مرة في تاريخ الاتفاقية للنظر في حالة خاصة. ويشكل هذا المؤتمر مرحلة غاية في الأهمية فيما يتعلق ليس وحسب بالحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، ولكن أيضا فيما يتعلق بالقانون الدولي الإنساني والجهود المبذولة من أجل كفالة احترام صكوكه. ومن المهم أن تقبل الحكومة الإسرائيلية بالانطباق القانوني لاتفاقية جنيف الرابعة وأن تنفذ أحكامها تنفيذا كاملا.

١٥ - وأعربت ممثلة فلسطين عن أملها في إحراز مزيد من التقدم وأن تتغير الحالة الراهنة في وقت قريب. واستدركت تقول إن عملية السلام لن تبرح مكانها طالما واصلت إسرائيل انتهاك قواعد القانون الدولي والقانوني الدولي الإنساني فضلا عن قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. إن التقيد بأحكام هذه الصكوك يمثل شرطا لازما لإحراز تقدم في عملية السلام ولتحقيق تحسن فعلي في الظروف المعيشية للشعب الفلسطيني وفي حالته في مجال حقوق الإنسان. وفي الختام، أعربت ممثلة فلسطين عن أسفها العميق تجاه استمرار السلطات الإسرائيلية في رفض التعاون مع اللجنة الخاصة التي تظل تشكل جهازا مهما لتنفيذ رسالة الأمم المتحدة، الموكل إليها مسؤولية دائمة ألا وهي إيجاد حل للقضية الفلسطينية، إلى أن يتم التوصل إلى تسوية شاملة.

١٦ - السيد كيني (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن حكومة بلده ترى أن العبارات المستخدمة في القرارات المقدمة في نطاق البند ٨٩ من جدول الأعمال قد تجاوزها الزمن ولا تساهم في عملية السلام. وإذا كان لا ينبغي إنكار أن الطريق نحو السلام لا يزال طويلا وشاقا، فلا بد للمرء أن يعترف بأوجه التقدم العديدة التي أحرزها طرفا التفاوض، وكان آخرها التوقيع على مذكرة شرم الشيخ. ويجب على اللجنة أن تساعد على تعزيز الثقة بدل تقويضها. إن وفد الولايات المتحدة يدعو الدول الأعضاء إلى إلغاء المقطع الذي يرجو من اللجنة الخاصة متابعة أعمالها وتقديم تقرير عنها في السنة المقبلة. إن اللجنة تشكل مفارقة تاريخية ووجودها يتنافى مع الجهود التي تبذلها على نحو مشترك إسرائيل والفلسطينيون من أجل حل خلافاتهم. وعلى الحكومات التي تدعم السلام أن تسعى إلى خلق بيئة تشجع على التصالح من أجل المساعدة على بلوغ الهدف المشترك، ألا وهو إحلال سلام عادل ودائم وشامل في المنطقة.

١٧ - ورغم اعتقاد حكومة الولايات المتحدة بأن اتفاقية جنيف الرابعة تسري على الأراضي المحتلة من قبل إسرائيل منذ ١٩٦٧، فهي تعترض على ذكر القدس على نحو محدد في هذه القرارات، ذلك أن هذه الإشارات تسعى إلى الاستباق بترتيبات لا يمكن أن تحدد إلا عن طريق المفاوضات المباشرة بين الطرفين، أسوة بما وقع في المؤتمر الذي شاركت فيه بعض الأطراف السامية المتعاقدة يوم ١٥ تموز/يوليه والذي لم يسهم إلا في صرف الأنظار عن عملية السلام.

١٨ - السيدة سيلفربيرغ (فنلندا): تحدثت باسم الاتحاد الأوروبي وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية المرتبطة بالاتحاد الأوروبي (إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا)، فضلا عن قبرص ومالطة المرتبطتين أيضا بالاتحاد الأوروبي، وأعربت عن ارتياحها للتوقيع على مذكرة شرم الشيخ يوم ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، التي أعطت دفعة جديدة لعملية السلام في الشرق الأوسط. لقد شكّل ذلك حدثا حاسما يعيد الثقة، وخطوة هامة على طريق تحقيق الهدف المشترك، ألا وهو إحلال سلام عادل ودائم وشامل في المنطقة. ويأمل الاتحاد الأوروبي أن يؤدي تطبيق المذكرة إلى تحسين الحالة الاقتصادية المقلقة التي تسود الأراضي الفلسطينية والتخفيف من مشاعر اليأس والإحباط لدى الشعب الفلسطيني. ولذلك فهو يشجع الحكومة الإسرائيلية على الوفاء التام بمسؤولياتها من خلال التشجيع على خلق ظروف مواتية للتنمية الاقتصادية، الشيء الذي سيخفف من التوتر والعنف في المنطقة ويعزز الاستقرار السياسي والسلام فيها.

١٩ - ومضت تقول إن استئناف الثقة بين الطرفين في الآونة الأخيرة يشكل خطوة بالغة الأهمية نحو تحقيق هذا الهدف، ويجب على الطرفين أن يمتنعا عن القيام بأي فعل من جانب واحد من شأنه أن يمثل مصدر توترات جديدة أو قد يستبق نهاية المفاوضات المتعلقة بالوضع النهائي. ويدين الاتحاد الأوروبي بشدة كل أفعال الإرهاب التي أعقبت توقيع مذكرة شرم الشيخ، ويحث الطرفين على التصدي للجهود المبذولة من قبل أولئك الذين يسعون إلى إفشال عملية السلام بواسطة الأفعال الاستفزازية.

٢٠ - واستطردت تقول إن الاتحاد الأوروبي يأخذ علما بالتطور الإيجابي الذي ميّز الحالة، ولكن عددا من السياسات التي تنهجها الحكومة الإسرائيلية في الضفة الغربية وقطاع غزة يظل يشكل مصدر قلق بالنسبة إليه. على أنه يظل مقتنعا بأن المسائل المعروضة على اللجنة الخاصة سيغنم بمعالجة الأمور في سياق مختلف يميل أكثر إلى روح التسوية والتفاهم المتبادل. وقد أدى الاختراق الذي وقع في شرم الشيخ إلى استئناف المفاوضات بشأن الوضع النهائي كما أنه يفسح المجال للأمل في التطبيق السريع للالتزامات المتبقية في نطاق الاتفاق الانتقالي. ويؤكد الاتحاد الأوروبي من جديد استعداداه للمشاركة الكاملة في تنفيذ مذكرة شرم الشيخ، إن رغب الطرفان في ذلك، من خلال مساهمة سياسية واقتصادية هامة، وللمساهمة في النقاش الدائر حول المسائل المتعلقة بالوضع النهائي.

٢١ - السيد أبو الغيط (مصر): اشتكى من التوزيع المتأخر لتقرير اللجنة الخاصة وأعرب عن أمله في أن يتم في المستقبل احترام مواعيد النشر المحددة من قبل الجمعية العامة.

٢٢ - ومضى يقول إن الوفد المصري قد درس دراسة متأنية تقرير اللجنة الخاصة لعام ١٩٩٩ وهو تقرير يدل مرة أخرى، للأسف، على أن السلطة القائمة بالاحتلال تستخدم كل ما في وسعها لتغيير الحالة على الميدان وفرض الأمر الواقع في الأراضي التي احتلتها بالقوة عام ١٩٦٧، مستخفة في ذلك بقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن وبقواعد القانون الدولي، فضلا عن الالتزامات المترتبة عليها بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال بموجب أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩.

٢٣ - وأشار إلى أن التهديد الرئيسي لعملية السلام يكمن في أنشطة زرع المستوطنات التي تقوم بها السلطة القائمة بالاحتلال في الأراضي المحتلة. وإن توسيع المستوطنات السكنية وزيادة عدد المستوطنين الإسرائيليين في الضفة الغربية وقطاع غزة وكذا في القدس الشرقية المحتلة يشكلان مصدر قلق بالغ بالنسبة لمصر. ومن بين الأهداف التي ترمي إليها السلطة القائمة بالاحتلال خلخلة الوحدة الجغرافية للضفة الغربية وتقسيمها إلى جزئين عن طريق المستوطنات الممتدة من القدس إلى البحر الميت.

٢٤ - وتابع قائلا إن التقرير يصف ممارسات أخرى تبعث على القلق الشديد وترتبط باستغلال موارد المياه والسكن ورخص البناء وتدمير المساكن الفلسطينية والاعتقال الإداري ومراكز المراقبة وإغلاق الأراضي، وهي تدابير لا تشجع على إحلال السلام. وقد أصدر مؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة، المنعقد يوم ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٩، بيانا ختاميا يؤكد سريان اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويطلب إلى إسرائيل الوفاء بالتزاماتها بصورة دقيقة طبقا للاتفاقية.

٢٥ - واستطرد قائلا إن مصر تعتبر أن السياسة الإسرائيلية لزرع المستوطنات، وخاصة في القدس الشرقية المحتلة، تشكل تهديدا للسلام في المنطقة وتقوض فرص إحلال السلام، ذلك أنها تجعل من السلام عملية لا جدوى منها. ومما يبعث على القلق أيضا استمرار إسرائيل في تشجيع المستوطنين على الإقامة في الجولان المحتل، في تناقض كامل مع تصريحات الحكومة الإسرائيلية التي قوامها أن هذه الأخيرة تنوي استئناف المفاوضات مع سوريا. وينبغي للحكومة الإسرائيلية أن تقدم توضيحات بشأن موقفها في هذا المجال. ومن المؤكد أن تشكيل حكومة إسرائيلية جديدة هذه السنة قد بعث الأمل من جديد في استئناف عملية السلام، خاصة بعد توقيع اتفاق تطبيق مذكرة واي ريفر يوم ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ في شرم الشيخ. وتأمل مصر أن تفي إسرائيل بالتزامات التي تعهدت بها بموجب الاتفاقات المعقودة.

٢٦ - السيد عجم (ماليزيا): أعرب عن أسفه إزاء عدم تمكن اللجنة الخاصة من التوجه إلى الأراضي المحتلة من أجل التحقيق في حالات حقوق الإنسان فيها واستطلاع آراء الحكومة الإسرائيلية بشأن هذا الموضوع. وقد سعت اللجنة الخاصة إلى وضع تقرير جيد بالارتكاز على تقارير هيئات أخرى وعلى شهادات مفصلة، بما فيها تلك الصادرة عن إسرائيليين يعملون في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بمسائل تدمير المساكن أو اعتقال العرب أو سجنهم في إسرائيل.

٢٧ - ويبين التقرير أن حالة حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة لم تتغير تغيرا يذكر بالقياس إلى السنوات السابقة، حيث تواصل السلطات الإسرائيلية ممارساتها القمعية، التي تخلف أثرا نفسيا هاما على العرب الذين

يقيمون تحت نير الاحتلال الإسرائيلي. وتتميز الحالة في القدس الشرقية بكونها خطيرة على نحو خاص، حيث إن إسرائيل تتخذ كل صنوف التدابير من أجل خفض عدد السكان العرب، وهي سياسة التهويد التي تشهد عليها زيادة عدد السكان الإسرائيليين، لا سيما عن طريق بناء مستوطنة حار حوما الجديدة في جبل أبو غنيم ومساكن إسرائيلية جديدة في رأس المود.

٢٨ - ومضى قائلاً إن الوفد الماليزي يأخذ بالرأي في أن اللجنة لن تحتاج إلى التحقيق في الممارسات الإسرائيلية عندما يطبق الاتفاق الانتقالي بين فلسطين وإسرائيل تطبيقاً سليماً. ومن دواعي الأسف، أن إسرائيل بعيدة كل البعد عن التطبيق النموذجي للاتفاقات المبرمة. وفي انتظار ذلك، من الضروري أن يتمكن السكان المقيمون تحت الاحتلال الإسرائيلي من مواصلة إسماع صوتهم للجنة الخاصة. ولاحترام المبادئ التي تقوم عليها الأمم المتحدة، يجب على المجتمع الدولي أن يواصل مراقبة حالة حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة ما لزم الأمر.

٢٩ - وأعرب الوفد الماليزي عن ارتياحه لاتفاق شرم الشيخ المعقود من قبل فلسطين وإسرائيل، ويأمل أن يتمخض هذا الاتفاق عن تسوية نهائية للمسألة الإسرائيلية الفلسطينية، ثم للمسألة العربية الإسرائيلية.

٣٠ - السيد كا (السنغال): اعتبر من المشجع جدا التوقيع على مذكرة شرم الشيخ بين السلطات الإسرائيلية والفلسطينية، فضلا عن الاتفاق الأخير الذي سياتي للفلسطينيين التوجه من قطاع غزة إلى الضفة الغربية والعكس. إن هذين الإجراءين الملموسين يساهمان في تحسين ظروف العيش الصعبة للفلسطينيين في الأراضي المحتلة، ولكن لا يزال ثمة شوط كبير، كما يشير إلى ذلك تقرير اللجنة الخاصة. فإسرائيل تواصل تطبيق تدابير غير شرعية وبناء أو توسيع المستوطنات السكنية، لا سيما في القدس الشرقية، رغم استنكار المجتمع الدولي. إن انتهاكات حقوق الإنسان تتكرر في وقت يبدو فيه أن الطرفين يعملان من أجل تحقيق السلام والتعايش في المستقبل.

٣١ - وتابع قائلاً إنه ينبغي مضاعفة الجهود من أجل إنعاش عملية سلام وكفالة تطبيق قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة. كما يجدر تطبيق اتفاقية جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والمتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب على مجموع الأراضي المحتلة منذ سنة ١٩٦٧، وذلك طبقاً لقرار الدورة العاشرة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة وللتوصيات الأخيرة لمؤتمر جنيف المنعقد في تموز/يوليه ١٩٩٩.

٣٢ - وإحلال السلام والأمن في المنطقة، يجب على الأطراف المعنية أن ترجح العقل والحوار، في نطاق احترام الحقوق الشرعية للشعب الفلسطيني، وكرامة السكان العرب في الأراضي المحتلة والحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني في تقرير المصير وإنشاء دولته الخاصة.

٣٣ - واختتم قائلاً إن اللجنة الخاصة تبقى مكلفة بولايتها ويتوجب عليها مواصلة أعمالها الهامة المتمثلة في حماية وصون حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة، إلى أن يتم إحلال سلام عادل ودائم بالنسبة لجميع بلدان المنطقة، بما فيها إسرائيل.

٣٤ - السيد الحديدي (الأردن): وجه شكره للجنة الخاصة على الجهود التي بذلتها من أجل إعداد تقريرها عن هذه الممارسات التي تتواصل على نحو يثير العجب في وقت تسعى فيه دول المنطقة وشعوبها إلى إحلال السلام. وهذه الممارسات تدعو للأسف لأنها تؤدي إلى تدهور الحالة الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، الشيء الذي لا يخدم قضية السلام.

٣٥ - ومضى يقول إن استمرار إسرائيل في سياسة زرع المستوطنات السكنية في الضفة الغربية، بما فيها القدس، وفي الأراضي العربية المحتلة الأخرى يشكل انتهاكا للقرارات التي اعتمدها المجتمع الدولي، والتي أعلنت أن هذه المستوطنات غير شرعية، وتعرقل التوصل إلى تسوية سلمية، كما أنها تتنافى والمبادئ التي تقوم عليها عملية السلام.

٣٦ - وما فتئت الأردن سنة بعد أخرى تدعو إلى إحلال السلام في منطقتنا التي تعاني الحرب والدمار، وهذه هي الروح التي ذهبنا بها إلى مدريد مع أخوتنا السوريين والفلسطينيين واللبنانيين من أجل الشروع في عملية السلام، وبهذه الروح أيضا وقعنا الاتفاق الأردني الإسرائيلي في سنة ١٩٩٤ الذي شكل مرحلة مهمة على طريق التسوية الشاملة العادلة والدائمة، وهو مثال على التعاون في منطقة الشرق الأوسط، التي تتوقف فيها التنمية الاجتماعية من جراء الأزمات والحروب. إن اللجوء إلى الحلول الجزئية والمؤقتة دون معالجة جوهر المشكل لا يتيح التوصل إلى تسوية؛ ولذلك يجب معالجة الأسباب العميقة وتطبيق اتفاقات السلام التي أبرمت. إن إحلال السلام يقوم على إيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية، التي هي جوهر المشكلة العربية الإسرائيلية، ويجب بالطبع إحلال السلام مع سوريا ولبنان. وتعد مذكرة واي ريفر مهمة لإنعاش عملية السلام واستئناف الثقة والتعاون بين السلطات الفلسطينية والإسرائيلية، فضلا عن إعادة ثقة شعوب المنطقة في عملية السلام. وإن توقيع اتفاق شرم الشيخ يبعث الأمل في أن المفاوضات المتعلقة بالوضع النهائي ستنمخض عن تسوية عادلة منشودة. ومما يدعو للأسف، أن إسرائيل تواصل ممارساتها غير الشرعية التي تمس حقوق الفلسطينيين وتخل بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب، الشيء الذي يجعل شعوب المنطقة وسلطاتها تشك في إمكانية التوصل إلى إحلال السلام. وتأمل الأردن في أن الحكومة الإسرائيلية الجديدة، التي تستند إلى قاعدة شعبية لإحلال سلام عادل وشامل، ستحترم التزاماتها بموجب الاتفاقات الموقعة وستضع حدا لممارساتها وللعواقب التي تؤدي إليها. إن إحلال السلام يقوم على تسوية القضية الفلسطينية، ومن الضروري إيجاد حل عادل وشامل يضع حدا للاحتلال ولكل مظاهره لكي يتمكن الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير المصير على أرضه الوطنية، وإحلال سلام عادل وشامل ودائم يقوم على المبادئ السلمية المتفق عليها، لفائدة الأجيال القادمة.

٣٧ - السيد الحسن (الإمارات العربية المتحدة): رأى أنه رغم الأحداث الأخيرة التي حصلت في إطار عملية السلام، والتي تجسدت بالتوقيع على اتفاق شرم الشيخ الذي يجدر الترحيب به، فإن الحكومة الإسرائيلية تواصل سياسة زرع المستوطنات اليهودية ومصادرة الأراضي الفلسطينية، وخاصة في القدس، وفي ضواحي القدس، وفي الجولان السوري، وتمعن في ممارساتها التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، وهو ما يؤدي في القدس إلى تغيير الحالة الديمغرافية والقانونية والثقافية والتاريخية. إن هذه الممارسات الإسرائيلية تشكل انتهاكات صارخة لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة، وتخل بأحكام الاتفاقات المبرمة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي، فضلا عن أحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب، كما

تم التأكيد على ذلك مجدداً في الاجتماع الأخير للأطراف السامية المتعاقدة، المنعقد في جنيف يوم ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٩. ومما يدعو للأسف الشديد أن اللجنة الخاصة لم تتمكن من الذهاب إلى الأراضي المحتلة لمعاينة الحالة الفعلية لحقوق الإنسان للفلسطينيين.

٣٨ - وأكد على أن الإمارات العربية المتحدة تتمسك تمسكاً عميقاً بتحقيق تسوية شاملة وعادلة ودائمة، وتجدد التأكيد على أنه من غير المشروع أخذ الأراضي بالقوة وأنه يتعين على المجتمع الدولي، وخاصة رعاة عملية السلام، مضاعفة الجهود من أجل حمل الحكومة الإسرائيلية على احترام التزاماتها الدولية التي تقوم على مبدأ "الأرض مقابل السلام"، وذلك من أجل التوصل إلى إحلال السلام على جميع الأصعدة، وهو عامل أساسي لكفالة الاستقرار والأمن، فضلاً عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة في المنطقة.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٤٥.

— — — — —